



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

العربية

معلومات أساسية للمتقدمين للحماية الدولية في اليونان

مقدم طلب الحماية الدولية هو مواطن من دولة ثالثة أو شخص عديم الجنسية يقدم طلبًا للحصول على الحماية الدولية أمام المكاتب الإقليمية أو جداول اللجوء المستقلة أو في مستويات خدمة اللجوء الموجودة في مراكز الاستقبال وتحديد الهوية. يطلب طالب الحماية الدولية عدم الترحيل لأنه يخشى — التعرض للاضطهاد على أساس العرق أو الدين أو الجنسية أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة أو معتقد سياسي ، أو لأنه يخاطر بإلحاق ضرر جسيم في بلده الأصلي أو مكان إقامته السابق ، خاصة لأنه يخاطر بعقوبة الإعدام أو القتل عن طريق التعذيب أو المعاملة أو العقوبة اللاإنسانية. أو المهينة ، مما يعرض حياته أو سلامته للخطر بسبب نزاع دولي أو مدني.

الأجنبي ، الذي تم نقله إلى اليونان من دولة تطبق لائحة "دبلن" ، يعتبر أيضًا طالبًا للحصول على الحماية الدولية.

طلب الحماية الدولية: مكان وكيفية التقديم

. يتم تقديم الطلب إلى السلطات المستقبلية ، التي تقوم على الفور بإجراء تسجيل كامل. سلطات الاستقبال المختصة هي مكاتب اللجوء الإقليمية ، المكاتب المستقلة للخدمة و المكاتب المتنقلة لدائرة اللجوء.

. إذا كنت محتجزًا أو بقيت في مركز استقبال وتحديد الهوية ، فستقوم خدمات الاحتجاز أو الاستقبال ذات الصلة بإبلاغ دائرة اللجوء برغبتك في التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية.

. إذا كنت قد دخلت البلد دون الإجراءات القانونية أو كنت تعيش في اليونان دون الإجراءات القانونية ، فسيتم نقلك إلى مركز الاستقبال وتحديد الهوية ، وإذا لم يكن لديك مستند سلطة عامة يثبت جنسيتك وهويتك ، فستخضع لإجراءات الاستقبال وتحديد الهوية. في هذه الحالة ، من أجل التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية ، ستتم إحالتك إلى مكتب اللجوء الإقليمي المختص محليًا ، والذي يمكنه العمل في مركز الاستقبال وتحديد الهوية الذي تعيش فيه. سوف تكون ملزمًا بالبقاء في مرافق المركز طالما استمرت عملية فحص طلبك ، طالما أن هذه الفترة لا تتجاوز خمسة وعشرين (25) يومًا.

. يتم تقديم طلب الحماية الدولية شخصيًا. ومع ذلك ، يمكن الآن تقديم الطلب إلكترونيًا من خلال طلب التسجيل الذاتي. يجب عليك التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية بنفسك ، شفهيًا أو كتابيًا. يمكنك أيضًا التقدم بطلب للحصول على أفراد عائلتك إذا كانوا معك في اليونان ويرغبون في ذلك. يجب عليهم أيضًا أن يأتوا معك إلى خدمة اللجوء.

. عند تقديم الطلب ، إذا لم تتمكن من التواصل مع مسؤول اللجوء ، فاعلم أنه سيكون هناك مترجم لمساعدتك.

. عند تقديم طلبك ، يجب أن تجيب على أسئلة الموظف بأمانة تامة. إن تقديم معلومات أو ادعاءات كاذبة سيؤثر سلبًا على الحكم على طلبك.



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

الدول التي تطبق لائحة دبلن ||| هي: النمسا ، بلجيكا ، بلغاريا ، فرنسا ، ألمانيا ، الدنمارك ، سويسرا ، إستونيا ، المملكة المتحدة ، أيرلندا ، أيسلندا ، إسبانيا ، إيطاليا ، قبرص ، لاتفيا ، ليتوانيا ، ليختنشتاين ، ليختنشتاين ، النرويج ، هولندا ، المجر ، بولندا ، البرتغال ، رومانيا ، سلوفاكيا ، سلوفينيا ، السويد ، جمهورية التشيك ، فنلندا

• إذا كنت قاصرًا غير مصحوب بذويك ، أي أن عمرك أقل من 18 عامًا ولم يرافقك شخص بالغ مسؤول عن رعايتك ، وفقًا للقانون أو الممارسة اليونانية ، يجب على السلطات إبلاغ المدعي العام المختص على الفور. سيعين لك المدعي العام مفوضًا يتحمل مسؤوليتك ويدافع عن مصالحك. إذا كان عمرك أقل من 15 عامًا ، فيجب تقديم طلب الحماية الدولية من قبل المفوض المعين لك. إذا كان عمرك يزيد عن 15 عامًا ، يمكنك تقديم طلبك بنفسك. ستهتم السلطات بحمايتك وكرم ضيافتك في بيئة مناسبة للقصر.

• عند التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية ، سيتم تصويرك وأخذ بصمات أصابعك ، وكذلك بصمات أفراد عائلتك الذين تزيد أعمارهم عن 14 عامًا. سيتم استيراد بصمات الأصابع إلى القاعدة الأوروبية المركزية ، وإذا تقدمت بطلب للحصول على الحماية الدولية في بلد أوروبي آخر يطبق لائحة دبلن ||| فسيتم اصطحابك إلى هناك لفحص طلبك.

• يجب عليك تقديم وثائق السفر الخاصة بك (جواز السفر) أو أي وثيقة أخرى في حوزتك تتعلق بفحص طلبك والتحقق من هويتك وهوية أفراد عائلتك ، وبلدك الأصلي ومكانك الأصلي وكذلك حالتك الاجتماعية. يمكنك قبول البحث المادي أو البحث عن العناصر الخاصة بك. قد تخضع لفحوصات طبية. ستحدد خدمة اللجوء موعد مقابلة لك وستتلقى كارت طلب الحماية الدولية التي يمكن أن تكون صالحة لمدة تصل إلى ستة أشهر. يجب أن تكون هذه البطاقة معك دائمًا.

١- لا ينبغي أن تكون مغلفة

٢- الحفاظ على الكارت في حالة جيدة

٣- لا يجب فقدانها ، لان بدل الفاقد صعب جداً.

• عندما تتقدم بطلب ، فإن السلطات المختصة ملزمة بإبلاغك بلغة تفهمها بالإجراءات ، وحقوقك ، والتزاماتك. كمتقدم للحصول على الحماية الدولية ، والمواعيد النهائية التي تنطبق أثناء الإجراء. إذا كنت ضحية للتعذيب أو الاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الخطيرة ، فيجب عليك إبلاغ السلطات حتى تتمكن من مساعدتك. يمكنك طلب الاتصال بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو منظمة تقدم المساعدة القانونية والطبية والنفسية.

• أثناء الإجراء ، يحق لك طلب المساعدة من محام أو مستشار آخر من اختيارك (دون وساطة دائرة

اللجوء). سوف تتحمل أنت أتعاب وتكاليف المحامي أو أي مستشار آخر.

• إذا كنت ترغب في ذلك ، فقد يتم منحك وقتًا قصيرًا للتحضير بشكل صحيح للمقابلة واستشارة محام أو مستشار آخر لمساعدتك أثناء العملية.

• في أي حال يمكنك أن تطلب المقابلة و الترجمة الذي يجب أن يقوم بها موظف و مترجم من الجنس الذي تريده ، إذا كانت هناك أسباب جدية لذلك. سيتم الحكم على طلبك من خلال الخدمة وسوف تكون راضيًا إذا كان هناك هذا الاحتمال.



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

. إذا كنت قاصرًا غير مصحوب بذويك ، فيجب أن يخبرك ممثلك (المفوض) بالمقابلة. سيتم دعوة ممثلك (المفوض) وقد يكون معك في المقابلة. يمكن للسلطات إجراء فحص طبي لك لتحديد عمرك. يجب إبلاغك أنت وممثلك بهذا الإجراء ويجب أن توافق أنت أو ممثلك.

التخلي والسحب الضمني لطلب الحماية الدولية

يمكنك سحب طلبك في أي وقت. يجب عليك القدوم إلى مكتب اللجوء الإقليمي حيث قمت بتقديمه بنفسك والاستقالة كتابيًا. إذا سحبت طلبك ، فلن يتم النظر فيه وسيتم عليك مغادرة البلد ما لم يكن لديك تصريح إقامة آخر.

قد تعتبر خدمة اللجوء أنك غير مهتم بمواصلة فحص طلبك (الإلغاء الضمني) في الحالات التالية:

- إذا رفضت تقديم معلومات ذات أهمية كبيرة لطلبك الذي تطلبه السلطات ،
 - إذا لم تحضر مقابلتك الشخصية التي حددها المكتب ،
 - إذا هربت من مكان الاحتجاز ،
 - إذا لم تمتثل للالتزامات التي تفرضها عليك الشرطة بدلاً من الاحتجاز ،
 - إذا غادرت مكان الإقامة المحدد من قبل السلطات دون إبلاغها ؛
 - إذا غادرت البلد دون طلب إذن من خدمة اللجوء ،
 - إذا لم تقم بإبلاغ دائرة اللجوء على الفور بتغيير في عنوانك وتفاصيل الاتصال الخاصة بك.
 - إذا لم تتصل بخدمة اللجوء عند الطلب منك التواصل معها ،
 - إذا لم تقدم المستندات التي أثبتتها أو يجب أن تكون بحوزتك ويمكنك تقديمها ،
 - إذا لم تصل لتجديد كارتك في موعد لا يتجاوز يوم العمل التالي بعد انتهاء صلاحيتها ،
 - إذا لم تتعاون مع السلطات بما يخل بواجب التعاون
 - إذا لم تمتثل لقرار النقل من أجل استكمال عملية الاستلام وتحديد الهوية ، فستمنع بسبب هذا الرفض إكمال إجراءات فحص طلب الحماية الدولية بسلاسة.
- في حالة ما إذا اعتبرت سلطات القرار أنك قد سحبت ضمنيًا طلبك ، فسيقومون بفحص طلبك على أساس المعلومات المتاحة ، وإذا اعتبروا أنه لا أساس له من الصحة ، فسوف يرفضونه. إذا رفضت الخدمة طلبك ، فيحق لك تقديم استئناف إلى مجلس الاستئناف.

إذا اعتبرت الخدمة أنه ليس لديها معلومات كافية متاحة للنظر في طلبك ، فستقرر إنهاء طلبك. إذا تم اتخاذ قرار بتعليق طلبك ، فسيتم تطبيق إجراء العودة في بلدك. لديك الحق مرة واحدة فقط وخلال تسعة (9) أشهر من إصدار قرار الإنهاء ، في طلب مواصلة فحص حالتك أو تقديم طلب جديد.

عملية فحص طلبات الحماية الدولية

. الوصول إلى إجراءات الحماية الدولية مجاني ومفتوح. يحق لكل مواطن أو شخص عديم الجنسية من بلد ثالث التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية. . السجل الكامل لطلبك يتضمن هويتك ، وبلدك الأصلي ، واسم الأب ، والأم ، والزوج / الزوجة ، والأولاد ، وعنوان البريد الإلكتروني إذا كان متاحًا ، وتحديد الهوية البيومترية ، والبيان الكامل للأسباب التي من أجلها تسعى للحصول على الحماية الدولية ، وعنوان الإقامة أو الإقامة ، واللغة التي ترغب في معالجة طلبك بها ، وتعيين ممثل مفوض إذا كنت ترغب في ذلك.



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

. في حالة عدم إمكانية تسجيلك الكامل لأي سبب من الأسباب ، في غضون ثلاثة (3) أيام عمل من تقديم طلبك ، يجب أن يتم التسجيل البسيط للحد الأدنى من البيانات الضرورية ، بما في ذلك اللغة التي ترغب في فحصها. تطبيقك. ثم سيتم تسجيل طلبك الكامل في تاريخ محدد سيتم إبلاغك به. في هذه الحالة ، سيتم إعطاؤك مستندًا يحتوي على التفاصيل الخاصة بك وصورتك. سيتم تسليم هذا المستند عند التسجيل النهائي الخاص بك وسيتم استبداله بمقدم طلب الحماية الدولية. عند التقديم ، سيكون هناك مترجم سيساعدك بلغة تفهمها لمساعدتك في التواصل مع موظفي خدمة اللجوء. يجب عليك تقديم وثائق السفر الخاصة بك (جواز السفر) أو أي وثيقة أخرى في حوزتك تتعلق بفحص طلبك والتحقق من هويتك وهوية أفراد عائلتك ، وبلدك الأصلي ومكانك الأصلي وكذلك حالتك الاجتماعية. في اليوم الذي حددته لك الخدمة ، ستجري مقابلة مع أحد موظفي خدمة اللجوء. يجب عليك الإجابة على أسئلته بأمانة تامة ، وتقديم الحقائق الكاملة فقط وعدم إخفاء أي معلومات تتعلق بطلبك. إن تقديم حقائق أو ادعاءات غير صحيحة سيؤثر سلبًا على الحكم على طلبك. سيسألك موظف خدمة اللجوء خلال المقابلة بشكل خاص عن المعلومات التي قدمتها في طلبك ، وهويتك ، وكيف أتيت إلى اليونان ، والأسباب التي دفعتك إلى ترك بلدك الأصلي أو البلد الذي تعيش فيه. إذا كنت عديم الجنسية ، وكذلك لأسباب تجعلك لا تستطيع أو لا ترغب في العودة إليها. أثناء المقابلة يمكنك إضافة أي معلومات أخرى تراها ضرورية. يمكنك الذهاب إلى المقابلة مع محام أو مستشار آخر (طبيب ، أخصائي نفسي أو أخصائي اجتماعي). ما تقوله في المقابلة سري. يمكن تسجيل المقابلة. إذا لم يتم تسجيل المقابلة ، فسيقوم الموظف بكتابة نص (محضر) يتضمن جميع أسئلة وأجوبة المقابلة. في هذه الحالة ، يجب عليك التحقق من نص التقرير بمساعدة مترجم فوري ، وتأكيد محتوياته أو طلب التصحيحات والتوقيع عليه. يمكنك متى شئت الحصول على نسخة من المحضر أو التقرير والتسجيل الصوتي لمقابلتك. بعد المقابلة ، ستقرر دائرة اللجوء منحك وضع اللاجئ أو المستفيد من الحماية الجزئية أو سترفض طلبك. إذا كنت قاصرًا غير مصحوب بذويك ، فيجب أن يخبرك مفوضك بالمقابلة. سيتم دعوة مفوضك وقد يكون معك في المقابلة. إذا كنت في شك بشأن عمرك ، فقد تقوم السلطات بإجراء فحص طبي لك لتحديد عمرك. يجب إبلاغك أنت ومفوضك بهذا الإجراء ويجب أن توافق أنت أو مفوضك. عند صدور القرار بشأن طلبك ، ستخطر دائرة اللجوء باستلامه. سيُعلمك بناءً على تفاصيل الاتصال التي ذكرتها إما عن طريق الهاتف أو الخطاب أو البرقية أو الفاكس أو البريد الإلكتروني. يجب أن تسلمك خدمة اللجوء القرار بمساعدة مترجم فوري بلغة تفهمها.

التزامات طالبي الحماية الدولية

بصفتك متقدمًا للحصول على الحماية الدولية في اليونان ، عليك الالتزام بما يلي:
. ابق في اليونان حتى انتهاء دراسة طلبك.
. تعاون مع السلطات اليونانية في أي مسألة تتعلق بطلبك والتحقق من هويتك.
. اذهب إلى خدمة اللجوء بنفسك لتجديد بطاقتك قبل انتهاء صلاحيتها وفي موعد لا يتجاوز يوم العمل التالي بعد انتهاء صلاحيتها.



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

. قم بإبلاغ دائرة اللجوء على الفور بعنوان منزلك وتفاصيل الاتصال ، بالإضافة إلى أي تغييرات. سترسل خدمة اللجوء إلى العنوان الذي تعلن فيه عن المستندات المتعلقة بطلبك.
. التزم بالمواعيد النهائية المحددة لك في المراحل المختلفة لعملية مراجعة طلبك.
. الكشف عن وضعك المالي الحقيقي في حال تمتعك بمزايا من الدولة.
. الامتثال للالتزامات المفروضة عليك في حالة إقامتك في مركز الضيافة أو أي مكان آخر.

حقوق المتقدمين للحصول على الحماية الدولية

كمتقدمين للحصول على الحماية الدولية في اليونان:

. قد لا يتم ترحيلك حتى يتم فحص طلبك.
. يمكنك التنقل بحرية في البلد ، ما لم تحدد التذكرة التي تلقيتها جزءًا معيّنًا من البلد لا يُسمح لك بالسفر إليه.
. إذا لم يكن لديك منزل ، يمكنك التقدم للحصول على سكن في مركز الضيافة أو أي مكان آخر. لديك الحق في العمل وفقًا للشروط التي يحددها القانون اليوناني. لديك نفس حقوق والتزامات التأمين ، كموظف ، مثل المواطنين اليونانيين.
. يمكنك إصدار رقم التسجيل الضريبي (آفيمي). هو رقم صادر عن مكتب الضرائب ، فريد لكل شخص ، مثل هويتنا ، من حيث الضرائب والضرائب. يتم إصدار رقم ضريبة القيمة المضافة من قبل مكتب الضرائب (الخدمة المالية العامة - "فرع" مكتب الضرائب) في منطقة إقامتك.

http://www.gsis.gr/gsis/export/sites/default/gsis_site/PublicIssue/documents_DOY/kwdi_koi_doy.pdf.

. يمكنك أنت وأفراد أسرتك المحميين الحصول على أمكا (رقم تسجيل الضمان الاجتماعي) الخاص بك في مراكز خدمة المواطنين والمكاتب العاملة في صناديق التأمين في جميع أنحاء اليونان (لمزيد من المعلومات ، قم بزيارة المواقع الإلكترونية ذات الصلة:

http://www.amka.gr/index_en.html: الأمكا ، الصفحة الرئيسية

http://www.amka.gr/pdf/AMKA_Grafeia.pdf: مكاتب الأمكا

. لديك رعاية طبية ورعاية استشفائية مجانية إذا كنت غير مؤمن عليك ومعوز.
. يمكن لأطفالك - حتى لو كنت قاصرًا - الحصول على التعليم العام المجاني.
. لديك حق الوصول إلى التدريب المهني.
. إذا كنت شخصًا يعاني من إعاقة بنسبة 67٪ أو أكثر ، فيحق لك الحصول على مخصصات الإعاقة ، إذا لم يكن من الممكن لك البقاء في مركز الضيافة.
. بصفتك متقدمًا للحصول على الحماية الدولية ، لا يمكنك السفر خارج اليونان.
. بصفتك متقدمًا للحصول على الحماية الدولية ، لا يمكنك إحضار عائلتك إلى اليونان من بلدك الأصلي.

حقوق والتزامات المتقدمين للحصول على الحماية الدولية

حقوق المتقدمين للحصول على الحماية الدولية



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

بصفتك متقدمًا للحصول على الحماية الدولية في اليونان ، لديك الحقوق التالية:

. لديك الحق في البقاء في اليونان حتى يتم الانتهاء من فحص طلبك ويُحظر ترحيلك حتى يتم الانتهاء من فحص طلبك.

. يمكنك التنقل بحرية في البلد ، ما لم تحدد البطاقة التي تلقيتها جزءًا معينًا من البلد الذي يُسمح لك بالسفر إليه ، أي قيود جغرافية.

. إذا كنت لا تعمل ولم تكن مواردك المالية كافية لتغطية احتياجاتك اليومية ، فيحق لك الحصول على مزايا. يمكنك أيضًا التقدم للحصول على سكن في مركز ضيافة أو أماكن إقامة أخرى (مشاريع إسكان في منازل خاصة أو فنادق). سيتم قبول طلبك ، إذا كان متاحًا.

. لديك الحق في العمل وفقًا للشروط التي يحددها القانون اليوناني ، بعد مرور ستة (6) أشهر من تاريخ تقديم طلب الحماية الدولية ، وإذا كان لديك مقدم طلب الحماية الدولية.

. لديك نفس حقوق والتزامات التأمين ، كموظف ، مثل المواطنين اليونانيين.

. من أجل الوصول إلى الرعاية الطبية والرعاية في المستشفى ، يمكنك الحصول على رقم التأمين المؤقت والرعاية الصحية للأجنبي.

. أطفالك لديهم حق الوصول إلى التعليم العام المجاني.

. إذا كنت بالغًا فيحق لك الالتحاق بالتعليم الثانوي.

. لديك حق الوصول إلى التدريب المهني.

. إذا كنت شخصًا يعاني من إعاقة بنسبة 67٪ أو أكثر ، فيحق لك الحصول على مخصصات الإعاقة ، إذا لم يكن من الممكن لك البقاء في مركز الضيافة.

التزامات طالبي الحماية الدولية

بصفتك متقدمًا للحصول على الحماية الدولية في اليونان ، فإنك تتحمل الالتزامات التالية:

. لا يمكنك السفر خارج اليونان - باستثناء الظروف الخاصة عندما تظهر أسباب إنسانية خطيرة ، والتي تملي وجودك في بلد آخر كأسباب صحية خطيرة ثبتت. ستحتاج إلى تقديم طلب إلى الخدمة حتى يتم إصدار وثيقة سفر. إذا غادرت البلد دون إبلاغ دائرة اللجوء ، فسيتم النظر في طلبك.

. يجب أن تظل في اليونان حتى يتم الانتهاء من فحص طلبك.

. لا يمكنك إحضار عائلتك إلى اليونان من بلدك الأصلي.

. يجب أن تتعاون مع السلطات اليونانية في أي مسألة تتعلق بطلبك والتحقق من هويتك.

. يجب عليك المثول أمام سلطات الاستلام شخصيًا ، دون تأخير متى استدعت ذلك السلطات المختصة.

. يجب عليك تقديم وثيقة السفر الخاصة بك وأي وثيقة أخرى في حوزتك تتعلق بفحص الطلب والأدلة التي تثبت هويتك وبلدك الأصلي ومكانك الأصلي ، بالإضافة إلى حالتك الاجتماعية.

. يجب عليك إبلاغ دائرة اللجوء على الفور بعنوان منزلك وتفاصيل الاتصال ، بالإضافة إلى أي تغييرات (الملحق: الرابط 6). يمكنك أيضًا تقديم طلب عبر الإنترنت لتغيير تفاصيل الاتصال (رابط التطبيقات الإلكترونية). سترسل خدمة اللجوء إلى العنوان الذي تعلن فيه عن المستندات المتعلقة بطلبك.

. يجب أن تفي بالمواعيد النهائية المحددة لك في المراحل المختلفة لعملية مراجعة طلبك.

. يجب عليك ترتيب تجديد بطاقتك في الوقت المناسب قبل انتهاء صلاحيتها ، وفي موعد لا يتجاوز يوم العمل التالي بعد انتهاء صلاحيتها.

. يجب أن تكشف عن وضعك المالي الحقيقي إذا كنت تتلقى إعانات من الدولة.



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

. أنت محروم من الحق في الإقامة المجانية في مراكز الإقامة أو أماكن أخرى ، في حالات مثل:
-إذا غادرت السكن دون إبلاغ الجهات المختصة
-إذا لم تبلغ عن تغيير في معلوماتك الشخصية أو لم تستجب لطلبات الحصول على معلومات حول طلبك أو
لم تحضر لمقابلتك الشخصية بحلول تاريخ الاستحقاق.
-عندما ، بدون سبب مبرر ، لم تتقدم بطلب فوري للحصول على الحماية الدولية.
-إذا حجبت الموارد المالية واستفدت بشكل غير عادل من ظروف الاستقبال المادي.
-إذا كنت قد انتهكت قواعد عمل مراكز الاستقبال.

. إن انتهاك واجب التعاون مع السلطات المختصة ، ولا سيما عدم الاتصال بالسلطات وعدم التعاون من أجل إنشاء المعلومات اللازمة لفحص الطلب ، يعني إعاقة استكمال إجراءات الفحص بسلاسة يؤدي بالتالي إلى توقف فحص طلبك.

حق الاستئناف والنظر في الدرجة الثاني

.إذا تم رفض طلبك ، أو تم منحك حالة الحماية الفرعية واعتبرت أنه يحق لك الحصول على وضع اللجوء ، فيحق لك تقديم استئناف إلى مجلس الاستئناف. يجب عليك تقديم الاستئناف إلى مكتب اللجوء الإقليمي أو فرع مكاتب اللجوء الإقليمية التي خدمتك بالقرار خلال الموعد النهائي المذكور في القرار الذي تليته.
في حال كنت تعيش في دومي بعيداً عن مكتب اللجوء الإقليمي (أو المكتب المستقل) الذي أصدر القرار ، يمكنك تقديم استئناف إلى أقرب مكتب لجوء إقليمي. في هذه الحالة ، يتم إرسال الاستئناف في نفس اليوم إلكترونياً إلى مكتب اللجوء الإقليمي أو المكتب المستقل لدائرة اللجوء التي أصدرت القرار. يتم تقديم الاستئناف عن طريق وصولك الشخصي إلى المكتب المختص التابع لخدمة اللجوء وتقديم وثيقة (استئناف) ستوقعها أنت أو محاميك. إذا كنت محتجراً ، يجب عليك تقديم استئنافك إلى رئيس مركز الاحتجاز ، الذي سيرسل الاستئناف عن طريق الفاكس أو بأي وسيلة إلكترونية أخرى إلى مكتب اللجوء الإقليمي أو إلى خدمة اللجوء المستقلة التي أصدرت القرار.
• يبدأ هذا الموعد النهائي في اليوم التالي لتلقي القرار. إذا لم يتم إبلاغك بالقرار لأي سبب من الأسباب ، فإن الموعد النهائي لتقديم استئناف هو 60 يومًا من تاريخ انتهاء صلاحية بطاقتك أو من إصدار القرار ، حسب الحالة.

.عند تقديم الاستئناف ، ستتم إعادة إصدار بطاقة الحماية الدولية من جديد.
• سيتم النظر في استئنافك من قبل مجلس الاستئناف. يقوم مجلس الاستئناف عادةً بمراجعة الطعون بناءً على المعلومات الموجودة في الملف ولا يدعو لإجراء مقابلة. ومع ذلك ، سيتم إخطارك بتاريخ فحص الاستئناف الخاص بك ، وكذلك عن موعد تقديم معلومات إضافية ، إذا كنت ترغب في ذلك ، إلى لجنة الاستئناف لأخذها في الاعتبار.
في تاريخ مناقشة استئنافك ، يجب أن تكون شخصيًا في مقر سلطة الاستئناف. في حالة عدم الحضور سيتم رفض استئنافك.



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

● يمكنك سحب الاستئناف الخاص بك أثناء انتظاره. يجب عليك القدوم إلى مكتب اللجوء الإقليمي حيث قمت بتقديمه بنفسك والاستقالة كتابيًا. إذا سحبت استئنافك ، فلن يتم النظر فيه وسيتم عليك مغادرة البلاد ما لم يكن لديك تصريح إقامة آخر.

قد ترى لجنة الاستئناف أنك غير مهتم بمواصلة فحص استئنافك (سحب ضمني) وإنهاء فحصها:

١-إذا رفضت تقديم المعلومات ذات الصلة بطلبك الذي طلبته السلطات ، أو

٢-إذا هربت من مركز الاحتجاز ، أو

٣-إذا لم تمتثل للالتزامات التي تفرضها عليك الشرطة بدلاً من الاحتجاز ، أو

٤-إذا غادرت مكان الإقامة المحدد من قبل السلطات دون إبلاغها ، أو

٥-إذا غادرت البلد دون طلب إذن من خدمة اللجوء ، أو

٦-إذا لم تقم بإخطار دائرة اللجوء على الفور بتغيير العنوان وتفاصيل الاتصال ، أو

٧-إذا لم تتصل بمجلس الاستئناف عند الطلب ، أو

٨-إذا كنت لن تجدد تذكرتك في موعد لا يتجاوز يوم العمل التالي بعد انتهاء صلاحيتها، أو

٩-إذا لم تقدم المستندات التي أثبتتها أو يجب أن تكون بحوزتك ويمكنك تقديمها.

- في حال قررت لجنة الاستئناف الاتصال بك لإجراء مقابلة ، سيتم إبلاغك في موعد أقصاه عشرة (10) أيام عمل قبل موعد المقابلة. لديك الحق في الذهاب إلى مجلس الاستئناف مع محام أو مستشار آخر. حتى إذا لم تذهب إلى مجلس الاستئناف ، فسيتم التعامل مع استئنافك بشكل صحيح.

-سيقرر مجلس الاستئناف ما إذا كان يمنحك وضع اللاجئ أو المستفيد من الحماية الفرعية أو سيرفض استئنافك.

-نفس الإجراء المتبع في تبليغ قرار دائرة اللجوء ينطبق على تبليغ قرار لجنة الاستئناف.

-يمكن إصدار قرار الاستئناف في فترة تتراوح من خمسة عشر (15) يومًا إلى ثلاثة (3) أشهر ، حسب الحالة. إذا تم رفض الاستئناف الخاص بك ، أو تم منحك وضع الحماية الفرعية بينما تعتبر أنه يحق لك الحصول على وضع اللاجئ ، يمكنك التقدم بطلب للإلغاء في المحكمة المختصة. لا يتم تعليق طلب الإلغاء تلقائيًا ، أي يمكن إخراجك من البلد.

-إذا تم رفض استئنافك أو تم منحك حالة الحماية الفرعية ، بينما تعتبر أنك مؤهل للحصول على وضع اللاجئ ، يمكنك تقديم طلب للإلغاء في المحكمة الإدارية الابتدائية المختصة في غضون ثلاثين (30) يومًا من اليوم



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

التالي لإبلاغ القرار. لا يتم تعليق طلب الإلغاء تلقائيًا ، أي أنه من الممكن إزالتك من الدولة ، في حالة رفض الاستئناف الخاص بك.

حجز طالبي الحماية الدولية

يجب عليك ان تعرف ان:

-لم يتم اعتقال طالب الحماية الدولية لمجرد دخوله البلاد وبقائها فيها بشكل غير قانوني.
-إذا تقدمت بطلب للحصول على الحماية الدولية أثناء الاحتجاز لأنك ارتكبت جريمة جنائية ، فستظل رهن الاحتجاز.
-إذا تقدمت بطلب للحصول على الحماية الدولية أثناء الاحتجاز لأنك دخلت البلد بشكل غير قانوني أو لأنك على وشك مغادرة البلاد ، فيمكنك ، إذا قررت الشرطة عدم تطبيق أي تدابير أخرى في حالتك ، أن تظل قيد الاحتجاز.

أ. للتحقق من هويتك أو أصلك ، أو

ب. من أجل تحديد العناصر التي يستند إليها طلب الحماية الدولية ، والتي كان من المستحيل الحصول عليها ، لا سيما عندما يكون هناك خطر الهروب ،.

ج. عندما يتم إثبات وجود أسباب معقولة لاعتبار أن مقدم الطلب قد تقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية من أجل ببساطة تأخير أو منع تنفيذ قرار الإعادة.

د.إذا كنت تشكل تهديدًا للأمن القومي أو النظام العام.

هـ.حيث يوجد خطر كبير للهروب بالمعنى المقصود في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم. 2013/604 ، ومن أجل ضمان تنفيذ إجراءات التحويل وفق اللائحة أعلاه.

-يجوز للشرطة اليونانية اتخاذ قرار بشأن احتجازك حتى لو لم تكن محتجزًا ، بشكل استثنائي وإذا اعتبروا أنه لا يجوز تطبيق أي تدابير أخرى غير الاحتجاز ، لأسباب تتعلق بالأمن القومي أو النظام العام.

-يمكن أن يستمر حجزك من 45 يومًا إلى 18 شهرًا حسب سبب الحجز.

-يتم تحديد احتجازك من قبل مدير الشرطة الذي يجب أن يشرح بالتفصيل سبب قرار احتجازك.

-لديك الحق في الاعتراض على قرار الاحتجاز أمام الرئيس أو أمام المحكمة الابتدائية المختصة التابعة للمحكمة الإدارية الابتدائية التي توجد في منطقتك المحتجز فيها.

-إذا كنت محتجزًا أو بقيت في مرفق استقبال وتحديد الهوية ، فيجب إصدار بطاقة الحماية الدولية في يوم إطلاق سراحك ، بينما لا يزال طلبك معلقًا. يجب عليك الذهاب إلى مكتب اللجوء الإقليمي في غضون 10 أيام لتوضيح تفاصيل الاتصال الخاصة بك وإصدار بطاقة في حالة عدم القيام بذلك بالفعل.

-إذا كنت محتجزًا أو بقيت في مركز استقبال وتحديد الهوية ، فستقوم سلطات الاحتجاز أو الاستقبال وتحديد الهوية بإبلاغ دائرة اللجوء برغبتك في التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية ، وسيتم تحديد موعد تسجيل طلبك.

-في يوم التسجيل ، سيتم نقلك إما إلى أقرب مكتب لجوء إقليمي ، أو سيتم تسجيلك بواسطة مكتب خدمة اللجوء الذي يعمل في المنطقة التي توجد بها.

-سيتم التسجيل بمساعدة مترجم فوري بلغة تفهمها ، بينما سيوفر لك موظفو الخدمة جميع المعلومات اللازمة حول عملية التسجيل.

-إذا كانت لديك مستندات تثبت هويتك ، مثل جواز السفر أو غيرها من المستندات المتعلقة بطلبك ، فيجب أن تكون معك. عند تقديم طلبك ، سيتم تصويرك وأخذ بصمات أصابعك.



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

-بعد التسجيل بدلاً من نموذج طلب الحماية الدولية ، ستحصل على مستند يوضح التاريخ الذي يجب أن تحضر فيه المقابلة.
-إذا تقدمت بطلب للحصول على الحماية الدولية أثناء الاحتجاز لأنك ارتكبت جريمة جنائية ، فستظل قيد الحجز حتى تقضي عقوبتك.
-إذا تقدمت بطلب للحصول على الحماية الدولية أثناء الاحتجاز لأنك دخلت البلد بشكل غير قانوني أو لأنك على وشك مغادرة البلاد ، فقد يتم احتجازك إذا قررت الشرطة أنه لا يجوز تطبيق أي تدابير أخرى في حالتك:

- أ) للتحقق من هويتك الحقيقية أو أصلك
ب) لتحديد المعلومات التي يستند إليها طلبك ، والتي كان من المستحيل الحصول عليها بخلاف ذلك ، لا سيما في حالة وجود خطر الهروب.
ج) في حالة وجود أسباب وجيهة للاعتقاد بأنك تقدم الطلب من أجل تأخير أو منع تنفيذ قرار العودة.
د) إذا كنت تشكل خطراً على الأمن القومي أو النظام العام.
هـ) في حالة وجود خطر هروب كبير بالمعنى المقصود في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 2011/182 ؛ 2013/604 ، ومن أجل ضمان تنفيذ إجراءات التحويل وفق اللائحة أعلاه.
-يمكن أن يستمر حجزك من خمسين (50) يوماً إلى ثمانية عشر (18) شهراً حسب سبب الحجز. يقرر مدير الشرطة احتجازك ، ويجب عليه في قراره أن يشرح بالتفصيل سبب قرار احتجازك.
-لديك الحق في الاعتراض على قرار الاحتجاز أمام الرئيس أو قاضي المحكمة الابتدائية المختص بالمحكمة الإدارية الابتدائية الموجودة في منطقة احتجازك.
-إذا قررت سحب طلبك ، فيجب عليك التصريح به شخصياً أمام المسؤول المختص في خدمة اللجوء. إذا كان مكتب اللجوء المستقل لا يعمل في مكان احتجازك أو بالقرب منه ، فيجب أن يتم نقلك إلى أقرب مكتب لجوء إقليمي لهذا السبب.
-إذا كنت محتجزاً أو بقيت في مرفق خدمة الاستقبال وتحديد الهوية ، فيجب إصدار كارت طلب الحماية الدولية الخاص بك في يوم إطلاق سراحك أو بعد اكتمال إجراءات الاستقبال وتحديد الهوية ، بينما لا يزال طلبك معلقاً يجب عليك إبلاغ مكتب اللجوء الإقليمي المختص على الفور لتوضيح تفاصيل الاتصال الخاصة بك وإصدار بطاقة في حالة عدم القيام بذلك بالفعل.
-يتم تقديم القرار بشأن طلبك من قبل الموظف المختص في خدمة اللجوء شخصياً أو من قبل رئيس سلطة الاحتجاز أو المركز أو التجمع السكني.
-إذا تم رفض القرار ، يمكنك الاستئناف شخصياً أمام المسؤول المختص في خدمة اللجوء.
-إذا كان مكتب اللجوء المستقل لا يعمل في مكان احتجازك أو بالقرب منه ، فيجب نقلك إلى أقرب مكتب لجوء إقليمي.
-إذا كنت تعيش في مركز استضافة أو بعيداً عن مكتب اللجوء الإقليمي الذي أصدر القرار ، فيمكنك تقديم استئناف إلى أقرب مكتب لجوء إقليمي أو رئيس مركز الاستضافة.
-إذا كان القرار إيجابياً ، فسيتم إصدار قرار بسحب حجزك. يوم الإفراج عنك سوف تحصل على الوثائق اللازمة.
يجب عليك إبلاغ مكتب اللجوء الإقليمي المختص على الفور لتوضيح عنوانك وتفاصيل الاتصال بك.
- عناصر أساسية جديدة لطلب الحماية الدولية**



HELLENIC REPUBLIC

Ministry of Migration & Asylum

-إذا ظهرت معلومات جديدة مهمة إما بعد رفض الاستئناف الخاص بك ، أو بعد رفض طلبك للحصول على الحماية الدولية وبعد انتهاء الموعد النهائي لتقديم استئناف ، يمكنك تقديم طلب جديد (لاحقًا).
-يجب عليك تقديم الطلب اللاحق إلى مكتب اللجوء الإقليمي أو فرع من مكاتب اللجوء الإقليمية. يجب أن يكون معك القرار الخاص برفض طلبك الأولي وأن ترسل كتابة المعلومات الهامة الجديدة التي ظهرت. عند تقديم طلب لاحق ، لن يتم إصدار بطاقة حماية دولية لك.
-ستراجع خدمة اللجوء المعلومات الجديدة التي تقدمها وتقرر ما إذا كانت ذات صلة بطلب الحماية الدولية الخاص بك.
-إذا رفضت الخدمة طلبك اللاحق ، يمكنك تقديم استئناف أمام لجنة الاستئناف في غضون خمسة عشر (15) يومًا. يبدأ هذا الموعد النهائي في اليوم التالي لتلقي القرار.
-فقط في حالة قبول طلبك اللاحق ، سيتم منحك بطاقة حماية دولية وسيستمر معالجة طلبك بواسطة خدمة اللجوء.

الطلب اللاحق

الطلب اللاحق هو طلب الحماية الدولية الذي يعاد تقديمه بعد قرار الرفض النهائي من قبل الشرطة أو دائرة اللجوء أو مجلس الاستئناف أو بناءً على تنازلك عن طلب سابق للحماية الدولية. من أجل تقديم طلب لاحق إلى خدمة اللجوء ، يجب أن تكون قد تلقيت قرار رفض نهائي من الشرطة اليونانية أو خدمة اللجوء ولديك أسباب جديدة لطلب الحماية الدولية (اللجوء).
ستحتاج إلى تقديم طلب لاحق إلى مكتب اللجوء الإقليمي أو مستوى اللجوء المستقل بالقرب من مكان إقامتك وتقديم أي معلومات جديدة ظهرت. عند تقديم طلب لاحق ، لن يتم إصدار بطاقة حماية دولية لك.
ستراجع خدمة اللجوء المعلومات الجديدة التي تقدمها وتقرر ما إذا كانت ذات صلة بطلبك للحصول على الحماية الدولية. فقط إذا تم قبول طلبك اللاحق ، فسيتم إصدار بطاقة حماية دولية لك وسيستمر معالجة طلبك بواسطة خدمة اللجوء.
إذا رفضت الخدمة طلبك اللاحق ، فيمكنك الاستئناف إلى مجلس الاستئناف في غضون المهلة المحددة في القرار المقدم إليك.
إذا قدمت طلبًا ثانيًا في مرحلة لاحقة ، فلن تكون محميًا من الترحيل / العودة أثناء مرحلة فحص الطلب.

نود إخبارك بأنه ممنوع إدخال مباني خدمة اللجوء: أسلحة أو أشياء حادة أو أشياء أخرى يمكن استخدامها لإحداث إصابات ، والمتفجرات والمواد القابلة للاشتعال ، والمواد الكيميائية والمواد السامة.
كما سيتم منع الأشخاص الذين يحملون أمتعة أو حقائب من الدخول ، باستثناء الحقائب الصغيرة وحقائب اليد الصغيرة.
سيقتصر استخدام الهواتف المحمولة على مباني خدمة اللجوء فقط ، بينما يُحظر أي التقاط صور أو مقاطع فيديو داخل وخارج مباني خدمة اللجوء.